

قانون رقم ()

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (61) والبند (ثالثاً) من المادة (73) من الدستور .

أصدر القانون الآتي:-

قانون رقم () لعام 2020

قانون تمويل العجز المالي

المادة -1- تُقدر إيرادات الموازنة العامة الاتحادية للأربعة أشهر الأخيرة من عام /2020، مبلغ مقداره (19719483139) ألف دينار (تسعة عشر ترليون وسبعمائة وتسعة عشر مليار واربعمائة وثلاثة وثمانون مليون ومائة وتسعة وثلاثون ألف دينار) و تم احتساب الإيرادات المخمنة من تصدير النفط الخام على أساس معدل سعر (40.51) دولار (اربعون دولار واحد وخمسون سنت) للبرميل الواحد ومعدل تصدير قدره (3033273) برميل (ثلاثة ملايين وثلاثة وثلاثون ألف ومائتان وثلاثة وسبعون برميل يومياً) بضمنها (250000) برميل يومياً (مائتان وخمسون ألف برميل يومياً) عن كميات النفط الخام المنتج في اقليم كردستان على أساس سعر صرف (1182) دينار لكل دولار وتفيد جميع الإيرادات المتحققة فعلاً إيراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة متضمنة الآتي:-

(أ) - تقديرات تعويضات الكويت (531584494) ألف دينار (خمسمائة واحد وثلاثون

مليار وخمسمائة واربعة وثمانون مليون واربعمائة واربعة وتسعون ألف دينار) .

(ب) - تقديرات عقود التراخيص المتبقية لشركات النفط الاجنبية (5006282093) ألف

دينار (خمسة ترليون وستة مليار ومئتان واثنان وثمانون مليون وثلاثة وتسعون ألف دينار)

(ج) - تقديرات صافي الإيرادات النفطية بعد استبعاد الإيرادات بالفقرتين (أ) و (ب)

أعلاه (14181616552) ألف دينار (أربعة عشر ترليون ومائة وواحد وثمانون مليار

وستمائة وستة عشر مليون وخمسمائة واثنان وخمسون ألف دينار) للأشهر الأربعة الأخيرة من

عام /2020 .

(د) - تقديرات الإيرادات غير النفطية للأشهر الأربعة الأخيرة من سنة /2020 البالغة

(20000000000) دينار (اثنان ترليون دينار) .



مقترح تعديل اللجنة :

المادة -1- تُقدر صافي إيرادات الثلاثة اشهر الأخيرة المتبقية من عام 2020 مبلغ مقداره (10500000000) ألف دينار (عشرة ترليون وخمسمائة مليار دينار) وتتضمن الإيرادات النفطية وغير النفطية.

المادة -2- بلغت تقديرات اجمالي النفقات العامة للأشهر المتبقية من عام 2020 مبلغ (57811453639) ألف دينار (سبعة وخمسون ترليون وثمانمائة وأحد عشر مليار واربعمائة وثلاثة وخمسون مليون وستمائة وتسعة وثلاثون ألف دينار) موزعة كالاتي:-

أ - تقديرات النفقات الجارية (53858000000) ألف دينار (ثلاثة وخمسين ترليون وثمانمائة وثمانية وخمسين مليار دينار) موزعة وفق الجدول رقم (1) المرفق بهذا القانون.
ب - تقديرات النفقات الاستثمارية (3953453639) ألف دينار (ثلاثة ترليون وتسعمائة وثلاثة وخمسون مليار واربعمائة وثلاثة وخمسون مليون وستمائة وتسعة وثلاثون ألف دينار) موزعة وفق العمودين (1) و (2) من الجدول رقم (2) المرافق بهذا القانون باستثناء المشاريع الاستثمارية الممولة لعقود تراخيص شركات النفط الأجنبية والمشاريع الاستثمارية الممولة من القروض الأجنبية والمحلية المذكورة بالعمود رقم (3) من الجدول رقم (2) المرافق بهذا القانون.

مقترح تعديل اللجنة :

المادة -2- بلغت تقديرات النفقات الضرورية للثلاثة اشهر الاخيرة المتبقية من عام 2020/ مبلغ مقداره (22500000000) ألف دينار (اثنان وعشرون ترليون وخمسمائة مليار دينار).

المادة -3- بلغت فجوة التمويل مبلغ مقداره (41629837087) ألف دينار (إحدى وأربعين ترليون وستمائة وتسعة وعشرون مليار وثمانمائة وسبعة وثلاثون مليون وسبعة وثمانون ألف دينار) سيتم تمويلها من خلال تخويل وزير المالية الاتحادي صلاحية الاقتراض محلياً وخارجياً من خلال اصدار حوالات الخزينة والسندات الصكوك والقروض المحلية وكذلك الاقتراض من المؤسسات المالية الدولية والبنوك الاجنبية لتمويل الفجوة المالية .

مقترح تعديل اللجنة :

المادة -3- بلغت فجوة التمويل مبلغ مقداره (12000000000) ألف دينار (اثنى عشر ترليون دينار) سيتم تمويلها من خلال تخويل وزير المالية الاتحادي صلاحية الاقتراض محلياً وخارجياً من خلال اصدار حوالات الخزينة والسندات والصكوك والقروض المحلية وكذلك الاقتراض من المؤسسات المالية الدولية والبنوك الاجنبية لتمويل الفجوة المالية على أن يخصص منها (20%) عشرون بالمائة للمشاريع الاستثمارية من ضمنها (3500000000) ألف دينار (ثلاثمائة وخمسون مليار دينار الى مشروع بناء ميناء الفاو الكبير حصراً ومبلغ (1500000000) ألف دينار (مائة وخمسون مليار دينار) الى وزارة الزراعة لدعم المزارعين في توفير الاسمدة والمبيدات لغرض



تغطية حاجة المحاصيل الزراعية دعماً للمنتج المحلي وما تبقى بخصص لتمويل المشاريع الاستثمارية المستمرة ونسبة (50%) خمسون بالمائة للوزارت والجهات غير المرتبطة بوزارة و (50%) خمسون بالمائة للمحافظات.

المادة -4 - الاستمرار بالعمل بالمادتين (2 ، 3) من قانون الاقتراض المحلي والخارجي لتمويل العجز المالي لعام 2020/ رقم (5) لسنة 2020 .
مقترح تعديل اللجنة :

المادة -4 - الاستمرار بالعمل بالمادة (2) من قانون الاقتراض المحلي والخارجي لتمويل العجز المالي لعام 2020/ رقم (5) لسنة 2020 لتمويل المشاريع التنموية وحسب الاولوية بعد مصادقة مجلس الوزراء للقروض ومذكرات التفاهم المصادق عليها في قوانين الموازنة العامة للسنوات السابقة مع مراعاة الاهمية والاولوية عند إدراج تلك المشاريع.

المادة -5- أولاً- تقوم وزارة المالية / دائرة المحاسبة بتمويل ما يأتي :-
أ. النفقات الجارية المذكورة في الجدول رقم (1) المرافق بهذا القانون استثناء من أحكام المادة (13/أولاً) من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (6) لسنة 2019 .
ب. النفقات الاستثمارية المذكورة في الجدول رقم (2) المرافق بهذا القانون ووفقاً لدرجات العمل المنجزة أو التجهيز الفعلي للمشروع .
ثانياً- تحدد حصة اقليم كردستان من مجموع الانفاق الفعلي (النفقات الجارية ونفقات المشاريع الاستثمارية) بعد استبعاد النفقات السيادية المحددة بقانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية 2019 .

مقترح تعديل اللجنة :

حذف المادة .

المادة -6 - أولاً يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية وينفذ من تاريخ إقراره والتصويت عليه في مجلس النواب ويستمر العمل به لغاية 2021/1/1 باستثناء المادتين (3 ، 4) من هذا القانون .
مقترح تعديل اللجنة :

المادة -6 - أولاً يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية وينفذ من تاريخ إقراره والتصويت عليه في مجلس النواب ويستمر العمل به لغاية 2020/12/31.

مقترح اللجنة (إضافة مادة جديدة):

المادة - - أولاً : تمول المحافظات من التخصيصات المالية المتحققة من قانون الاقتراض رقم (5) لسنة 2020 المخصصة لبرنامج تنمية الاقاليم على ان تعطى الاولوية للمحافظات الأقل تمويلاً لعامي 2019 و 2020.

ثانياً : يتم توزيع المبالغ الاستثمارية المتحققة الواردة في هذا القانون ضمن تخصيصات تنمية الاقاليم على ان تعطى الاولوية للمحافظات الأقل تمويلاً.

ثالثاً : تلتزم وزارتي المالية والتخطيط باطلاق تمويل التخصيصات الواردة في الفقرتين (اولا وثانيا) لبرنامج تنمية الاقاليم قبل 2020/12/31 استثناء من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (6) لسنة 2019 المعدل.

مقترح اللجنة (إضافة مادة جديدة):

المادة - - على مجلس الوزراء الزام جميع الجهات الحكومية باعتماد البصمات البيومترية الالكترونية المتعددة خلال تنفيذ الحركات المالية للمستفيدين من الرواتب والمنح المالية بكل انواعها بالتنسيق بين وزارة المالية ووزارة التخطيط وديوان الرقابة المالية لتدقيق اعداد الموظفين الحقيقية.

مقترح اللجنة (إضافة مادة جديدة):

المادة - - تحدد حصة اقليم كردستان من مجموع الانفاق الفعلي (النفقات الجارية ونفقات المشاريع الاستثمارية) بعد استبعاد النفقات السيادية المحددة بقانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية 2019 بشرط التزام اقليم كردستان بتسديد اقيام النفط المصدر من الاقليم وبالكميات التي تحددها شركة تسويق النفط العراقية (سومو) حصراً والارادات غير النفطية الاتحادية وفي حالة عدم التزام الاقليم لا يجوز تسديد النفقات للاقليم ويتحمل المخالف لهذا النص المسؤولية القانونية.

مقترح اللجنة (إضافة مادة جديدة):

المادة - - على مجلس الوزراء أتمتة النظام الضريبي والكمركي وأجازات الاستيراد وربط كل الوحدات الخاضعة للضريبة والكمارك بنظام الكتروني فورا وحماية الرسوم الكمركية للبضائع المستوردة على اساس ما تم بيعه من العملة الاجنبية من خلال نافذة بيع العملة أو الاعتمادات المستندية الى مستوردي السلع على ان يتم تسوية الفروقات بعد دخول البضائع المستوردة والمدققة من قبل الجهات المعنية.



مقترح اللجنة (إضافة مادة جديدة):

المادة - - أولاً: على وزارتي (الكهرباء، الأعمار والإسكان والبلديات والأشغال العامة) وأمانة بغداد تفعيل
حماية أحور الكهرباء والماء والمجاري وجميع الرسوم الأخرى المنصوص عليها ضمن قوانينها الخاصة عن
الخدمات المقدمة من قبلها لغرض زيادة مواردها الذاتية ولا تروج أي معاملة في جميع دوائر الدولة دون أن
يقدم المستفيد فوائد الجباية.

ثانياً: على هيئة الإعلام والاتصالات إلزام شركات الهاتف النقال بتسديد ما عليها من مبالغ وغرامات والتزامات
مالية وتسجل إيرادات الدولة وخلال (30) يوم من تاريخ إقرار هذا القانون.
ثالثاً: على وزارة الاتصالات وهيئة الإعلام والاتصالات كل حسب اختصاصه إيقاف الطيف الترددي لشركات
الهاتف النقال وشركات تجهيز الإنترنت عند عدم تسديدهم لما عليهم من التزامات وضريبة المبيعات وضريبة
الدخل إلى وزارة المالية الاتحادية / الهيئة العامة للضرائب.

مقترح اللجنة (إضافة مادة جديدة):

المادة - - إلغاء جميع الإعفاءات والاستثناءات الكمركية والضريبية الممنوحة للدول والمؤسسات
الحكومية.

الأسباب الموجبة

نظراً لتأخر إقرار مشروع قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية 2020 واستمرار أسعار النفط
الخام عند مستويات منخفضة ومن أجل تمويل النفقات العامة الضرورية .
شرع هذا القانون

مقترح تعديل اللجنة :

الأسباب الموجبة

نظراً لتأخر إرسال مشروع قانون الموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية 2020 واستمرار أسعار
النفط الخام عند مستويات منخفضة وبما يضمن استمرار تمويل رواتب الموظفين والمتقاعدين وشبكة الحماية
الاجتماعية والأدوية والبطاقة التموينية ومستحقات الفلاحين والمقاولين والنفقات الضرورية الأخرى.
شرع هذا القانون

